


البدء بعملية طلب بخصوص نزاع  
إجراءات مقدم الطلب



WORKERS  
COMPENSATION  
COMMISSION

Commencing the Dispute Application Process  
**APPLICANT'S PROCEDURES**

Arabic

# خطوات تقديم طلب بخصوص نزاع

## ١- حضر استمارة الطلب (Application Form)

إذا أردت البدء بإجراءات تتعلق بنزاع في موضوع تعويضات العمال فعليك تقديم طلب رسمي إلى Workers Compensation Commission.

وبصفتك الشخص الذي يطلب البت في النزاع فإنه يطلق عليك اسم مقدم الطلب (Applicant) في القضية. أما الأطراف الأخرى فيطلق عليها اسم المدعى عليهم (Respondents).

إذا أردت تقديم طلب بخصوص نزاع فعليك استكمال استمارة الطلب المناسبة.

### ١. إذا كان نزاعك متعلقاً بـ:

- تعويض عن العوائد الأسبوعية (حيث لا تتجاوز المدة 12 أسبوعاً)، أو
- تعويض عن المصروفات الطبية (حيث لا يتجاوز المبلغ ٧٥٠٠ دولار)، فعليك ملء الاستمارة ١ - طلب تقييم سريع (Form 1 - - Application for Expedited Assessment).

### ٢. إذا كان نزاعك متعلقاً بـ:

- عوائد أسبوعية (حيث تزيد المدة على ١٢ أسبوعاً)، أو
- مصروفات طبية (حيث يزيد المبلغ على ٧٥٠٠ دولار)، أو
- مساعدة منزلية، أو

- تعويض عن ضرر لحق بممتلكات، أو
- تعويض عن وفاة عامل، أو
- تعويض على شكل مبلغ مقطوع حيث تكون المسؤولية موضع نزاع، أو
- تعويض عن الألم والمعاناة، أو
- تعويض على شكل مبلغ مقطوع حيث تكون درجة الضرر موضع نزاع، أو
- عتبة التعويض عن إصابة العمل حيث تكون درجة ضرر الشخص الكلية موضع نزاع، فعليك ملء الاستمارة ٢ - طلب فض نزاع (Form 2 - Application to Resolve a Dispute).

\* تتناول بقية هذا المنشور العملية التي تتبعها الهيئة والإجراء المتبع لإدارة النزاعات المقدمة على استمارة ٢. للاطلاع على معلومات عن العملية والإجراء المتعلقين بالنزاعات المقدمة على استمارة 1 يرجى قراءة منشورنا بعنوان توجيهات بشأن الدفعات المؤقتة (Interim Payment Directions).

نوصي بقراءة دليل ملء الاستمارة ٢ (Guide to completing Form 2) الذي أعدناه، وذلك قبل ملء طلبك لضمان ملئه بصورة تامة ودقيقة.

املاً كل المعلومات المطلوبة على الاستمارة ٢. (إذا احتجت لمساعدة مترجم شفهي يرجى الاتصال بالهيئة).

ارفق أية وثائق يمكن أن تدعم قضيتك مع طلبك. يرجى ملاحظة أنك في الطلب مقيد بالإشارة فقط إلى

القضايا المبلغ عنها سابقا والوثائق المتبادلة قبل تقديم الطلب إلى الهيئة.

يتعين عليك تصوير عدد من النسخ عن الاستمارة والوثائق. يتم الاحتفاظ بنسختين منفصلتين في الملف لدى الهيئة، كما يطلب إعطاء نسخة لكل من المدعى عليهم.

## ٢. قدم الطلب

أرسل الاستمارة المستكملة والوثائق الداعمة بالإضافة إلى العدد المطلوب من النسخ إلينا.

ليست هناك كلفة لتقديم طلب بشأن نزاع.

إذا كان طلبك غير كامل أو غير متقيد بالمتطلبات التي ينص عليها التشريع فإننا لا نستطيع تسجيله وسيتم رفضه. يجوز لك تقديم طلب آخر.

تقوم الهيئة بختم الطلب والنسخ، ويتحدد رقم "قضية" لطلبك. وهذا يعني أنه تم تسجيل الطلب رسمياً. بعدئذ يعاد إليك الطلب المختوم مع الوثائق والنسخ.

## ٣. بلغ الطلب

عليك الآن أن تضمن إعلام كل أطراف النزاع الآخرين - أي المدعى عليهم - بأن هناك قضية قدمت إلى الهيئة.

يطلق على عملية تبليغ المدعى عليهم اسم تبليغ الطلب (Serving the Application)، ولا يمكن للقضية أن تتقدم أكثر ما لم تتم هذه العملية.

يجب عليك أن ترسل نسخة مختومة من الطلب والوثائق الداعمة إلى كل من المدعى عليهم المعنيين بالنزاع. وهناك شرط قانوني يقضي بأن يتم ذلك في غضون 7 أيام من تاريخ ختم الطلب من جانب الهيئة.

#### ٤- الجواب والردود

للمدعى عليه (أو عليهم) ٢١ يوما من تاريخ قيام الهيئة بتسجيل الطلب لتقديم جواب (Reply) وتبليغ مقدم الطلب بنسخة مختومة من الجواب.

## ماذا يحصل إذا لم تتبع هذه الخطوات؟

إذا لم تقم بتبليغ طلبك إلى جميع المعنيين بنزاعك، أي المدعى عليهم وشركات التأمين، فلن تجري القضية.

وإذا لم يتم تبليغ الوثائق الداعمة إلى جميع المدعى عليهم وشركات التأمين فقد لا يسمح لك بالاعتماد عليها في الإجراءات.

وأخيرا، عليك أن تضمن تنفيذ كل هذه الخطوات خلال المدد المحددة. إذا لم يتم ذلك فإن قضيتك قد لا تجري أو قد لا يسمح بوثائقك الداعمة.

## للمزيد من المعلومات

للمزيد من المعلومات عن تقديم طلب بشأن نزاع إلى الهيئة راجع ما يلي:

- دليل ملء الاستمارة ٢ (Guide to completing Form 2)
- منشور معلومات للعمال المصابين (Information for Injured workers)
- قرص DVD بعنوان معلومات للعمال المصابين (Information for Injured workers).

هذه المواد متوفرة في موقعنا الإلكتروني أو بالاتصال على الرقم 1300 368 040.

إن المعلومات الواردة في هذا المنشور ليست مشورة قانونية. إذا احتجت لمشورة قانونية عن تقديم طلب بشأن نزاع عليك استشارة محام. إذا لم يكن لديك محامي يمكنك الاتصال بجمعية حقوقي نيو ساوث ويلز (Law Society of NSW) للإحالة إلى أحد المحامين على أحد الرقمين التاليين:

- 0300 9926 02 (إذا كنت تعيش في سيدني)، أو
- 1 800 422 713 (إذا كنت تعيش خارج سيدني).

## شرح المصطلحات المستخدمة في هذا المنشور

**مقدم الطلب (Applicant).** مقدم الطلب هو الشخص الذي يقدم طلبا إلى الهيئة لحل نزاع ما. يكون العامل المصاب مقدم الطلب عادة، غير أنه يمكن أن يكون أحيانا رب العمل أو شركة تأمين.

**شهادة التبليغ (Certificate of Service).** تستخدم الهيئة شهادة التبليغ كإثبات قانوني على أن وثائق تتعلق بنزاع ما قد قدمت إلى أشخاص (أو أطراف) آخرين معنيين بالقضية.

**القضايا المبلغ عنها سابقا (Matters previously notified).** عندما يتلقى العامل المصاب إشعار s74 من شركة التأمين يذكر فيها سبب رفض طلبه فإن هذا الإشعار يحدد القضايا المتنازع بشأنها. هذه القضايا، بالإضافة إلى أية قضايا إضافية أخرى يثيرها العامل المصاب خطيا مع شركة التأمين، تعتبر قضايا مبلغ عنها سابقا.

**طرف/أطراف (Party/Parties).** يشار إلى العامل المصاب أو رب العمل أو شركة التأمين المعنية بالنزاع بكلمة طرف.

**جواب (Reply).** الجواب هو الوثيقة المطلوبة للرد على طلب.

**المدعى عليه (Respondent).** المدعى عليه هو الشخص (أو الطرف) الذي يرد على طلب مقدم من شخص (أو طرف) آخر يبدأ إجراءات بشأن نزاع.

**مختوم (Sealed).** تقوم الهيئة بختم الوثائق المقدمة إليها بخاتمها الرسمي.

**الوثائق الداعمة (Supporting Documents).** هي أية وثائق تساعد أو تدعم قضية مقدم الطلب أو المدعى عليه.

# كيف تتصل بنا

## الهاتف

كل الاستفسارات: 1300 368 040  
خدمات الترجمة الهاتفية: 13 14 50  
خدمة الطابعة المبرقة TTY: 3334 9261 (02)

## شخصيا

Level 20  
1 Oxford Street  
Darlinghurst NSW 2010

ساعات الدوام: ٨,٣٠ صباحا إلى ٤,٣٠ بعد الظهر  
الاثنين إلى الجمعة

## الفاكس

1300 368 018

## البريد

PO Box 594  
Darlinghurst 1300

## تبادل الوثائق

DX 11524  
Sydney Downtown

## البريد الإلكتروني

registry@wcc.nsw.gov.au

## الموقع الإلكتروني

www.wcc.nsw.gov.au